مجلة الدراسات القانونية والسياسية

المجلد 09 العدد 01 جانفي 2023 | ص ص: 284-298

# آثار الفساد الإداري وسبل مكافحته

# Effects of administrative corruption and ways to combat it

**مجدوب عبد الرحمان** *

جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان

Medjdoubabderrahmane4@gmail.com

**رمضاني فاطمة الزهراء**

جامعة أبوبكر بلقايد تلمسان

Fatimazohra_droit@yahoo.fr

- تاريخ الإرسال: 2022/02/13 - تاريخ القبول: 2022/12/31 - تاريخ النشر: 2023/01/05

**ملخص:**

الفساد يمثل بصفة عامة، جميع المحاولات التي يقوم بها المدراء والموظفين، والتي يضعون من خلالها مصلحتهم، الخاصة وغير المشروعة فوق المصلحة العامة، متجاوزين القيم التي تعهدوا باحترامها وخدمتها والعمل على تطبيقها، ويعد الفساد انتهاك للواجب العام، وانحرافا عن المعايير الأخلاقية في العمل الوظيفي، ومن ثم يعد سلوكا غير قانوني وغير أخلاقي.

ويترتب عن الفساد مجموعة من الآثار السيئة على الدولة والمجتمع، فهناك آثار اقتصادية، وأخرى سياسة واجتماعية، فهو يخرب الحياة الاجتماعية والسياسية، كما يقضي على الاقتصاد بلا رحمة، ومن هنا وجب على الدولة والمجتمع مكافحته من أجل حياة أفضل.

**الكلمات المفتاحية**: الفساد؛ الموظف؛ أثار الفساد، سبل مكافحته.

**ABSTRACT:**

Corruption represents, in general, all attempts made by managers and employees, through which they put their private and illegitimate interests above the public interest, bypassing the values they pledged to respect, serve and work to implement. Hence, it is illegal and unethical behavior.

Corruption results in a number of bad effects on the state and society, Hence, the state and society must fight it for a better life.

**key words**: corruption, Employee, effects of corruption, ways to combat it.

* -المؤلف المرسل:

**مقدمة:**

حظيت ظاهرة الفساد منذ سبعينات القرن الماضي، باهتمام واسع وكبير من قبل أغلب دول العالم، والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية ومراكز البحوث، نظرا للآثار السلبية للفساد، على معدلات التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية[1].

وفي الجزائر ومنذ سنة 1966، حرص المشرع على قمع جرائم الفساد التي تمس بالثروة الوطنية والخزينة العامة والاقتصاد الوطني، والتي يرتكبها الموظفون أو الأعوان من جميع الدرجات التابعون للدولة والمؤسسات العمومية والجماعات العمومية، والشركات الوطنية أو الشركات ذات الاقتصاد المختلط أو المؤسسات الخاصة التي تقوم بتسيير مصلحة عمومية أو أموال عمومية[2].

ويعد الفساد من أخطر المظاهر، فهو يفتك بالجهاز الإداري للدولة، وينخر في جسده، فيهدم بنيانه، ويأتي على قواعده، مما يستوجب علينا إيضاح آثاره وخطورة تفشي الفساد الإداري، وما ينجم ذلك من نتائج خطيرة، مع إعطاء الحلول لمحاصرته، في محاولة منا لإلقاء الضوء على هذه الظاهرة المدمرة.

**أهمية الدراسة:** تأتي أهمية البحث من أهمية الموضوع نفسه، وما يشكله الفساد من خطر كبير على الدولة والمجتمع، من الناحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فهو بلا شك يؤدي إلى تراجع معدلات الأداء الاقتصادي وانخفاض معدل النمو فيها، كما أنه يلعب دورا خطيرا في زعزعة الاستقرار السياسي والاجتماعي في الدولة، ومن ثم كانت هناك ضرورة حتمية لدراسته، واقتراح الحلول المناسبة.

**الإشكالية: يعد الفساد من أخطر المظاهر، فما هي آثار الفساد؟ وما هي سبل مكافحته؟**

**منهج الدراسة:** تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، باعتباره أكثر المناهج ملائمة لطبيعة موضوع الدراسة، مع الاستعانة بالمنهج التاريخي لتوضيح بعض القضايا ذات الصلة.

**خطة الدراسة:** نتناول في دراسة هذا الموضوع الحديث عن آثار الفساد في المجتمع والدولة، وسبل مكافحة، باعتباره يؤثر على الاقتصاد في الدولة ويخرب الحياة في المجتمع، بالإضافة إلى خاتمة يُشار فيها ما يُدلي به علماء القانون في هذا الشأن.

**المبحث الأول: الآثار الاقتصادية**

لما كانت الوظيفة العامة تمنح صاحبها سلطة خطيرة، يسندها ما للدولة من سطوة، فهي تتيح للموظف نفوذا يستثمره في خدمة أغراضها، والأصل أن هذا النفوذ أمانة بين يديه، لا يتوخى في إعماله غير الحق دون طمع في مغنمٍ

---

[1] حمدي أبو النور السيد عويس، استغلال النفوذ الوظيفي وسبل مكافحته من منظور إسلامي وقانوني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2015، ص 55.

[2] محمد علي سويلم، القانون الجنائي للأعمال بين الأحكام الموضوعية والجوانب الإجرائية دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2018، ص 83.

شخصيٍ، ولهذا يعد الفساد من أخطر المظاهر، وأخطرها على الوظيفة العامة، وأكثرها انتشارا بين أصحاب الدرجات الوظيفية العليا، وبناءً على ما تقدم نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نناقش في أولهما الآثار الاقتصادية المباشرة، وندرس في ثانيهما الآثار الاقتصادية غير المباشرة.

**المطلب الأول: الآثار الاقتصادية المباشرة**

يلقى تعريف الفساد صدى على المستويين الداخلي والدولي، وتقترب هذه الجريمة من العديد من أنماط السلوك الإجرامي فيما يتصل بالعدوان على المصلحة العامة، ونخص بالذكر جرائم الرشوة والوساطة، وعليه نتناول في هذا المطلب انخفاض الدخل القومي، كما نوضح تدهور قيمة العملة الوطنية بسبب هذه الممارسة غير القانونية، التي يقوم بها الموظف العمومي.

**الفرع الأول: انخفاض الدخل القوي**

الدخل القومي الذي هو عبارة عن مجموع العوائد التي يحصل عليها أصحاب عناصر الإنتاج من الموطنين مقابل إنتاج السلع والخدمات خلال فترة زمنية معينة، ويُعرف الدخل القومي أنه المبلغ الإجمالي للدخول المكتسبة بشكل سنوي في بلد ما، من إنتاج السلع والخدمات والاستثمارات في داخل الدولة أو من المصادر الخارجية، كالاستثمارات الأجنبية ومساعدات التنمية الاقتصادية، ويُمكن اعتباره مؤشّراً للثراء لغالبية الدول. وأيضا يُعرف الدخل القومي على أنّه الإنتاج السنوي لدولة ما، والناجم عن توظيف العمل ورأس المال في موارد الدولة الطبيعية، ممّا يُؤدّي إلى إنتاج السلع والمواد غير المادية بالإضافة إلى الخدمات المختلفة، ويُسمّى أيضاً بصافي الدخل السنوي الحقيقي للدولة أو بالأرباح الوطنية[1].

ويشمل التعريف الحديث للدخل القومي كلٌ من الناتج المحلي الإجمالي والناتج القومي الإجمالي، فالناتج المحلي الإجمالي يُعبّر عن القيمة الإجمالية السنوية لكل السلع المنتَجة والخدمات المقدَّمة داخل البلد، ويتمّ حسابه بالنسبة للسعر السائد في السوق، أمّا الناتج القومي الإجمالي فيُحتسب بجمع وتقييم البيانات الناتجة عن جميع الأنشطة الإنتاجية، كالمنتجات الزراعية والأخشاب والمعادن والسلع وشركات التأمين وبعض المهن، كالمحامين والأطباء والخدمات الإنتاجية، كما يشمل أيضاً الدخل الصافي للدولة القادم من الاستثمارات والأعمال الخارجية[2].

لذلك فإن تهريب الأموال إلى الخارج نتيجة التجارة غير المشروعة كتجارة المخدرات والفساد الإداري والسياسي، والاختلاس والرشوة والمحسوبية، يؤدي الى ضعف البنى التحتية العامة وعدم كفاءة الاستثمار، وتراجع

---

[1] بلال أمين زين الدين، ظاهرة الفساد الإداري في الدول العربية والتشريع المقارن مقارنة بالشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009، ص 17.

[2] مصطفى كمال السيد، الفساد والتنمية، مركز دراسات بحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1999، ص 50.

الاستثمار الخارجي، مما يؤدي تخفيض الانفاق على التعليم وتدني انتاجية الضرائب ويهدد نقل التقنية، وبذلك تغرق الدولة في ظلمات الجهل والانحطاط مما يؤدي إلى اضعاف الدخل القومي[1].

**الفرع الثاني: تدهور قيمة العملة الوطنية**

في الجانب الاقتصادي أيضاً، هناك مجموعة من المؤشرات الرئيسية التي تحكم أي اقتصاد، مثل أسعار الفائدة ومعدلات التضخم ومعدلات البطالة ومعدلات الأجور، هذه المؤشرات وغيرها لها تأثير مباشرة على سعر العملة، وتستخدم لقياس قوة العملة، وهذا صلب التحليل الأساسي للأسواق المالية العالمية، على سبيل المثال عند ارتفاع معدلات الأجور وانخفاض معدلات البطالة، فهذا وبكل تأكيد يعني أن هناك تحسن في اقتصاد الدولة، الأمر الذي سينعكس وبكل تأكيد على قيمة عملتها، في هذه الحالة سيزداد الطلب على العملة فتصبح أكثر قوة وترتفع قيمتها، ويحدث العكس تماما عندما تدل المؤشرات الاقتصادية على تباطؤ في النمو، أو تعثر عجلة الإنتاج أو ارتفاع معدلات البطالة، فهذا وبكل تأكيد سيؤثر سلباً على سعر العملة ويقلل من الطلب عليها وبالتالي تنخفض قيمتها[2].

ويؤثر الوضع الاقتصادي الذي تمر به البلاد على قوة العملة الخاصة بها، حيث إن الدولة التي تكون ذات مخاطر أو مشكلات اقتصادية أقل تكون أكثر جاذبية للمستثمرين الأجانب، وبالتالي زيادة الاستثمار في الدولة، مما يؤدي ذلك إلى زيادة رأس المال الأجنبي الذي يؤثر بدوره على ارتفاع سعر العملة الخاصة بالدولة نفسها، ولذلك فإن الدولة ذات السياسة المالية والتجارية السليمة لا تعطي أي مجال للشك في قيمة عملتها، ولكن الدولة المعرضة الارتباكات الاقتصادية، قد تشهد انخفاضًا في سعر العملة، وفي وقت تعاني فيه دولة ما من ركود تام في الحركة الاقتصادية والتجارية من المرجح أن تنخفض أسعار الفائدة، مما يقلل بذلك من فرصه في الحصول على رأسمال أجنبي، وبذلك تضعف عملة الدولة المحلية مقارنةً بغيرها، مما يؤدي إلى خفض سعر العملة[3].

والفساد يأتي على رأس قائمة أسباب الركود التام في الحركة الاقتصادية والتجارية للدولة، لإعاقة نمو الاقتصاد ومسيرة التنمية وقصور الخدمات التي تقدم للمواطنين، وزيادة نسبة الفقر وانعدام التوازن في مستوى دخل الافراد، تدل المؤشرات الاقتصادية على تباطؤ في النمو أو تعثر عجلة الإنتاج أو ارتفاع معدلات البطالة، مما يؤدي إلى ضياع قيمة العملة المحلية.

**المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية غير المباشرة**

على الموظف التحلي بالنزاهة في أداء المهام الموكلة إليه، لأن أي محاولة منه لاستغلال وظيفته والحصول منفعة من صاحب الحاجة أي مقابل لقضاء حاجته، عمل يصيب الإدارة بالصميم فيعرقل سيرها ويشكك في نزاهتها،

---

[1] فادية قاسم بيضون، الفساد أبرم الجرائم الآثار وسبل المعالجة، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2013، ص 274.

[2] مصطفى كمال السيد، المرجع السابق، ص 20.

[3] حمدي أبو النور السيد عويس، المرجع السابق، ص 42.

ويجعل من الحصول على الخدمة أو المصلحة قاصرا على القادرين من أفراد المجتمع، ويرتب على ذلك افساد العلاقة بين الدولة ومواطنيها والنيل من هيبتها، وتحويل الوظيفة الى تجارة والخدمة إلى سلعة يؤدي الى اثراء غير مشروع للموظف على حساب المواطن، وهذا ما يدفع بالمواطنين الأسوياء إلى عدم الثقة بالإدارة العامة، وغير الأسوياء إلى الاعتقاد بأنهم قادرون على شراء ذمة الدولة وخداماتها بالمال، وهذا ما يشكل باب الانحراف والفساد في الوظيفة العامة، وإلى الاخلال بمبدأ المساواة بين الأفراد، لأن هذه الخدمات عامة لكل المواطنين وعلى الجميع الاستفادة منها، وعلى هذا سنتناول في هذا المطلب أثر الفساد على تركيب النفقات العامة، وأثره على المنافسة.

**الفرع الأول: أثر الفساد على ترتيب النفقات العامة**

ينبغي أن تصدر النفقات العامة مستهدفة بالأساس إشباع الحاجات العامة، وتحقيق الصالح العام، فالنفقات التي لا تشبع حاجة عامة ولا تعود بالنفع العام على الأفراد لا يمكن اعتبارها نفقات عامة، ذلك أن المبرر للنفقات العامة هو وجود حاجة عامة تقوم الدولة أو غيرها من الأشخاص العامة بإشباعها نيابة عن الأفراد، ومن ثم يلزم أن يكون الهدف من النفقة العامة هو تحقيق نفع عام يتمثل في إشباع حاجة عامة[1]، أما المبرر الثاني فيتمثل في مبدأ المساواة بين المواطنين في تحمل الأعباء العامة، ذلك أن المساواة بين الأفراد في تحمل عبء الضرائب لا يكفي لتحقيق هذه المساواة، إذا أُنفقت حصيلة الضرائب في تحقيق مصالح خاصة لبعض الأفراد أو الفئات الاجتماعية دون غيرهم، إلا أن هناك صعوبة في كثير من الأحيان في معرفة ما إذا كانت حاجة ما هي من الحاجات العامة أم لا، ويرجع ذلك إلى صعوبة تحديد الحاجة العامة تحديدا موضوعيا، وأمام هذه الصعوبة فإن أمر تقدير الحاجات العامة وبالتالي المنفعة العامة متروك للسلطات السياسية، فهي التي تتولى عادة تقدير ما إذا كانت حاجة ما تعتبر حاجة عامة أم لا، وذلك بموافقتها أو رفضها اعتماد المبالغ اللازمة لإشباع هذه الحاجة ضمن النفقات العامة[2].

وهي ضرورية بلا شك، لكن يجب أن تتم ضمن نطاق دقيق ورقابة وشفافية، فإذا ما تسرب اليها الفساد فان معنى هذا حجب نسبة عالية من الانفاق العام عن مجالات مطلوبة وتهم المجتمع بكامله، كالصحة والتعليم وتنمية الموارد البشرية...وغيرها.

**الفرع الثاني: تشويه المنافسة**

لأن رؤوس الأموال الضخمة المستخدمة في الشركات والمؤسسات الكبيرة سوف تحتكر السوق وتبتلع المؤسسات الصغيرة وتتحكم بالأسعار كما تشاء، ولا ننسى أيضا أن الرشوة سيدة على الاقتصاد المحلي، لأن القوانين التي تُسن تتعلق معظمها بعمليات الاستيراد والتصدير التي تخدم الجميع دون النظر الى المشاريع الخدماتية والإنتاجية، فبالفساد وبعدم تطبيق الشفافية في المعاملات الاقتصادية مما يؤدي الى تدهور الوضع الاقتصادي، عن طريق الزيادة في

[1] عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، ج2، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017، ص 35.
[2] ياسر كمال الدين، جرائم الرشوة واستغلال النفوذ، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2008، ص 28.

التكلفة للمشاريع، مما يزيد من قيمة السلع، ومما يدفع الموظف الى الارتشاء فيزيد بالتالي من عبئ معيشته ومعيشة الآخرين، عن طريق القيام بالعمل على انتشار الفساد[1].

ومن هنا جاء النص على مبدأ حرية المنافسة في الأمر 03/03 المتعلق بالمنافسة، ففي المادة (02) منه والتي جاء فيها: "**يطبق هذا الأمر على نشاطات الإنتاج والتوزيع والخدمات بما فيها تلك التي يقوم بها الأشخاص العموميون إذا كانت لا تندرج ضمن إطار صلاحيات السلطة العامة أو أداء مهام المرفق العام**"[2].

مما دفع بالحكومة على فرض الرقابة على أنظمة التفتيش لتصحيح فشل السوق، ومن ثم عندما لا تمارس الحكومة أنظمتها الرقابية بصورة جيدة على المصارف والمستشفيات والأسواق وغيرها، يشوه ذلك بدوره الوظيفة الأساسية للحكومة في تنفيذ العقود وتوفير الحماية لحقوق الملكية، كما يوجه الفساد طالبي الوظائف نحو الميادين التي تتيح لهم توليد دخل إضافي عن طريق الرشوة، كما في ميادين جباية الضرائب والرسوم الجمركية وغيرها[3].

وبذلك تعرض الحكومة مبدأ العرض والطلب للخطر، إذ أنهما مرتبطان ببعضهما ارتباطًا وثيقًا، ولكل منهما قوّته الاقتصادية التي تشكل أساس التوازن في أسعار السوق، وكميات منتجاتها، ولذلك أيّا كان العامل الذي سيؤثر في تغير العرض والطلب، سيحدث أزمةً اقتصاديةً في نطاق السوق، حيث يوجد الكثير من العوامل التي تؤثر في تغير العرض والطلب في السوق، فمثلًا من الممكن أن تشجع الحكومة المستهلكين على زيادة مستويات الطلب على سلع محددة من خلال فرض رسوم عالية على سلع أخرى، وخصوصًا على السلع الأجنبية البديلة، وهذا سيؤثر على الطلب على منتج ما، وكذلك من الممكن أن تتخذ الحكومة إجراءات معينةً تؤثر في عروض السلع كتخفيض الضرائب من أجل زيادة المعونات، أو تخفيض أسعار الفائدة على مختلف الرسوم الجمركية، مما سيؤثر على توازن عروض الأسواق، ومن تلك العوامل المؤثرة هناك تأثير التكنولوجيا التي يؤدي خروجها إلى تخفيف العرض على الكميات المنتجة. ولا بدّ للأزمات الاقتصادية التي تعيشها كافة البلدان بما فيها الجزائر أن تؤثر على الطلب بسبب قلة توافر المنتجات التي يطلبها السكان خلال الأزمات، وبالتالي سيؤثر ذلك على العروض الممكن إتاحتها على السلع، ومن ثم تضرر الاقتصاد المحلي[4].

**المبحث الثاني: الآثار الاجتماعية والسياسية**

إن ظاهرة الفساد لها تأثير كبير على المجتمعات التي تنتشر فيها، لكونها مبنية على عدم المساواة واختلال ميزان العدالة بين افراد المجتمع والشعور بأن القانون لا يطبق إلاّ على الفقراء، بينما يستثنى القادرين من الاغنياء مما يولد

---

[1] عماد صلاح عبد الرزاق، الفساد والإصلاح، منشورات إتحاد كتاب العرب، دمشق، 2003، ص 33.

[2] الأمر الرئاسي رقم 03/03 المتعلق بالمنافسة، المؤرخ في 2003/07/19، ج ر عدد 43، المعدل والمتمم بالقانون رقم12/08 المؤرخ في 2008/08/25، ج ر عدد 36، المعدل والمتمم بالأمر الرئاسي 05/10 المؤرخ في 2010/08/15، ج ر عدد 46، ص 26.

[3] منصور رحماني، القانون الجنائي للمال والأعمال، ج2، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2019، ص 82.

[4] بلال أمين زين الدين، المرجع السابق ص 20.

الحقد والظلم الاجتماعي الذي يهدد المجتمع بالانهيار، مما أدى بالمشرع الجزائري إلى تجريم الفساد، وعلته في ذلك ما يمثله فعل الجاني من اخلال بالثقة في الوظيفة العامة، إذ يوحي بأن السلطات العامة لا تتصرف وفق القانون، وإنما تحت سطوة ما يمارسه أصحاب النفوذ من تأثير، ومن ثم هذا التجريم يكبح هذه الأفعال، وبذلك يشكل ضمانة هامة لحماية الدولة والمجتمع من الناحية السياسية والاجتماعية[1].

**المطلب الأول: الآثار الاجتماعية**

إن أخطر ما يسببه الخلل الجسيم الذي يصيب أخلاقيات وقيم العمل في المجتمع، ومما يؤدي إلى شيوع حالة ذهنية لدى الأفراد تبرر الفساد، وتجد له الذرائع مما يبرر استمراره، ويساعد في اتساع نطاق مفعوله في الحياة اليومية، إلى أن يصل إلى حد انهيار معظم الضوابط والقيم التي تحمي مسيرة الفرد والمجتمع من الفساد، وبذلك لا شك أن للعوامل الاجتماعية دوراكبيرا في تفشي ظاهرة الفساد، ومن هنا نتعرف على أثر الفساد في انتشار البطالة والأوبئة.

**الفرع الأول: انتشار البطالة**

تُعرف البطالة أنها عدم توافر العمل للراغبين فيه والقادرين عليه، أو الحالة التي لا يوجد فيها وظائف يبحث عنها الناس، ويُطلق مصطلح البطالة على حالة الأشخاص الذين ليس لديهم وظيفة يُمارسونها، ولم يتمكّنوا من الانخراط في القوى العاملة الفعّالة في المجتمع، حيث إنّهم يسعون للحصول على وظيفة باستمرار، ويرتبط مصطلح البطالة بالقدرة على ممارسة العمل، مع ضرورة سعي الشخص لإيجاد فرصة للعمل، وتُعرف البطالة بأنّها التوقف عن العمل أو عدم توافر الإمكانيات لدى الدولة لتشغيل الأيدي العاملة، ويعود السبب في ذلك إلى الوضع الاقتصادي المتردي، والفشل في بعض السياسات الحكوميّة التي لا تتدخّل في تأمين العمل ...وغيرها، فينعدم العمل أو المورد الشخصيّ الكافي لإعالة النفس والعائلة[2].

وتعاني مجمل الدول العربية من أزمات، تحول دون قدرة حكومات الدول المتضررة على دعم قطاع الأعمال، بالإضافة إلى انعدام التنمية الاقتصادية، التي يجب أن تؤثر في تطوير الوضع الاقتصادي، مما يؤدي إلى عدم قدرة الدول والحكومات على تطوير قطاع الأعمال، مما يدي إلى تقلّص فرص العمل المتاحة، فيما لا يتوقف نمو حجم المؤهلين، بطالة مما يتسبب لاحقاً في عدم تكافؤ عدد الفرص مع عدد المؤهلين[3].

كما تؤدي ظواهر اجتماعية مثل ارتفاع معدلات السكان إلى تنامي مشكلة البطالة أيضاً، حيث أنها تزيد من عدم تكافؤ عدد المؤهلين مع عدد الفرص المتاحة، على المستوى البعيد، ويمكن أخذ مشكلة عدم قدرة بعض المجتمعات على تطوير أفكار مشاريع جديدة بعين الاعتبار، بالإضافة إلى مخرجات العملية التعليمية، التي تنتج أحياناً

---

[1] بن دعاس سهام، جرائم الصفقات العمومية في التشريع الجزائري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2019، ص 42.

[2] محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات الخاص، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1998، ص 48.

[3] عماد صلاح عبد الرزاق، المرجع السابق، ص 35.

أجيالاً مؤهلة للاستجابة لليأس، أو الاستسلام لانسداد الأفق، ودون شك يلزم مواجهة هذه الظواهر بسياسة رشيدة بعيدة عن سوء التسيير، فالفساد يزيد من تفاقمها ويقضي على كل الحلول المتاحة[1].

**الفرع الثاني: انتشار الأوبئة**

لأن الفساد سوف يجعل الادارة تقوم بتنفيذ المشاريع بشكل سيئ مما يفسد معالجة مشاريع الصرف الصحي، كما يؤدي ذلك أيضا الى تزايد وجود النفايات في المكبات، كما ان الادمان على المخدرات يؤدي الى انتشار الامراض الخطيرة والمميتة، وتتحول الوظيفة الى مورد رزق لا الى رسالة على الموظف ان يؤديها، لأن بهذه الطريقة ستدر عليه أرباح كبيرة، ولا يهم بعد ذلك ان تكون هذه الطريقة مشروعة أو غير مشروعة، وبالتالي ستنعدم الثقة بين الرئيس ومرؤوسيه لأنه سوف لا يأتمنهم على مهامهم، طالما ان سلوكهم بهذه الطريقة سيئة في تعاملهم مع المواطنين، وبالتالي عندما يفضل المرء مصلحته الخاصة على مصلحة مجتمعه، تكون قد انعدمت أخلاقه، لذلك لابد من قرار سياسي وخطة عمل مدروسة، تهدف الى اصلاح إداري وسياسي واقتصادي شامل وجذري وحقيقي، من أجل منع المجتمع من الغرق في بحور الفساد، وكذلك القيام على تنزيه عمل الادارة من الشوائب والممارسات المخالفة للقوانين والأنظمة[2].

**المطلب الثاني: الآثار السياسية**

إن ظاهرة الفساد لها تأثير كبير على المجتمعات التي تنتشر فيها، لكونها مبنية على عدم المساواة واختلال ميزان العدالة بين افراد المجتمع والشعور بأن القانون لا يطبق إلا على الفقراء، بينما يستثنى القادرين من الاغنياء مما يولد الحقد والظلم الاجتماعي الذي يهدد المجتمع بالانهيار، فاستغلال الإنسان لأخيه الإنسان مظهر مقيت من مظاهر الإقطاعية، وتأبى دولة تنشد الحق والقانون كدولة الجزائر إقرار مظاهر الإقطاعية على نحو يتنافى مع مبدأ المساواة العدل[3]، ومن هذا المنطلق نبين أثر الفساد على الاستقرار السياسي في الدولة، واهتزاز صورتها في الخارج.

**الفرع الأول: ضعف الاستقرار السياسي في الدولة**

إن ظاهرة الفساد لها تأثير كبير على المجتمعات التي تنتشر فيها، لكونها مبنية على عدم المساواة واختلال ميزان العدالة بين افراد المجتمع والشعور بأن القانون لا يطبق إلا على الفقراء، بينما يستثنى القادرين من الاغنياء مما يولد الحقد والظلم الاجتماعي الذي يهدد المجتمع بالانهيار، مما أدى بالمشرع الجزائري إلى تجريم مظاهر الفساد، وعلته في ذلك ما يمثله فعل الجاني من اخلال بالثقة في الوظيفة العامة، إذ يوحي بأن السلطات العامة لا تتصرف وفق القانون،

---

[1] بن دعاس سهام، المرجع السابق، ص 44.

[2] عمر الفاروق الحسيني، شرح قانون العقوبات القسم الخاص جرائم الإعتداء على المصلحة العامة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009، ص 12.

[3] رمضاني فاطمة الزهراء، دراسة حول جديد التعديلات الدستورية في الجزائر 2016، النشر الجامعي الجديد، تلمسان، 2017، ص 85.

وإنما تحت سطوة ما يمارسه أصحاب النفوذ من تأثير، ومن ثم هذا التجريم يكبح هذه الأفعال، وبذلك يشكل ضمانة هامة لحماية الدولة والمجتمع من الناحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية[1].

إن التعسف في تسيير معاملات تخص شريحة اجتماعية، أو حرمانها دون وجه حق من التمتع بالمزايا والخدمات العامة، أو التساهل في تطبيق القوانين والتعليمات مع الموظفين والزبائن بشكل غير منطقي وعقلاني، حين يمزج المسئول التنظيمي بين صلاحيات الموقع الذي يشغله وبين مزاجه الذاتي، أو مصالحه الشخصية مدعيا الموضوعية والحرص والأمانة والمصلحة العامة، أو في حالة استغلال النفوذ عند التوظيف في المناصب الحساسة، بتعيين أشخاص لا يحملون مؤهلات اختصاصية ولا حتى خبرة في تسيير المناصب التي تم تنصيبهم فيها، أو عن طريق الرشوة والتي تشير إلى إبطال واجبات والتزامات مستحقة، أو الحصول على حقوق باطلة، مما يؤثر في أخلاقيات الموظف المرتشي، أو بسبيل الاختلاس إذ أنه أحد السلوكيات الذكية والمتخصصة والمبررة بشكل عقلاني في إستلاء شخص مؤمن رسميا، على مال الدولة بشكل غير قانوني، او بالابتزاز الذي يقوم به شاغلي المناصب المتحكمة في أجهزة الدولة من أجل التكسب المالي غير المشروع، مستغلين مناصبهم في هذا اللون من الفساد، والذي يأخذ عادة الإيهام لكي يصطاد ضحاياه ويستغلهم، ومن ألوان الفساد التهرب الضريبي، ويقصد به التهرب من دفع الضرائب على مداخلهم او تخفيض الرسوم الجمركية من خلال التزوير والكذب والادعاء، وهذا يؤثر على ايرادات الدولة المالية المتأتية من مواطنيها، وبذلك الفساد يؤدي الى إهدار الأموال العامة وتشريد الموظفين والعمال، وزيادة معدلات البطالة وإفلاس البنوك والشركات، وانهيار البورصات، وزيادة بؤس الفقراء والمساكين ومن في حكمهم، وهذا يضعف تماسك الدولة، مما يؤدي الى ظهور النزاعات الدينية والعرقية، ومنها المافيا التي تملك القدرة على تمويل النزاعات الدينية والعرقية من أجل اشعال الفتن الطائفية، وهذا ما يضعف الاستقرار السياسي وترديه في الدولة وقد يؤدي الى الحرب الاهلية فيها، وبالتالي إلى زوالها[2].

**الفرع الثاني: ضعف موقف الدولة في الخارج.**

الفساد هو لغة العصر متنوع الأشكال مختلف الاوجه، كالرشوة والاختلاس وجودها اصبح في بعض الدول النامية امر واقع لا يمكن التنصل منه فقد اصبحت ثقافة اجتماعية مقبولة، فوجودهما ظاهرة معترف بها في الدول الغنية والفقيرة يستطيعون الدخول إلى الادارات العامة بسهولة من خلال اضخم المشاريع الاقتصادية، وهذا احد اسباب التبديد الرهيب والغير والمتوازن للمال العام، وهذا يؤدي إلى الانكشاف امام القوى الخارجية والذي يؤدي الى ازمة الشرعية والاستقرار السياسي واللاعقلانية في القرارات السياسية، فيضعف ذلك من موقف الدولة امام القوى الخارجية ويقلل من قدرتها التفاوضية مع الشركات الدولية لصالح رشوة نخبها[3].

---

[1] بن دعاس سهام، المرجع السابق، ص 42.

[2] فادية قاسم بيضون، المرجع السابق، ص 57.

[3] فادية قاسم بيضون، نفس المرجع، ص 233.

ومع وجود قاعدة موارد طبيعية كبيرة في الدولة، ويمكن تعريف الموارد الطبيعية على أنها الموارد الموجودة (على الكوكب) بشكل مستقل عن الأعمال البشرية، هذه هي الموارد التي توجد في البيئة ويتم تطويرها دون تدخل من البشر، تشمل الأمثلة الشائعة على الموارد الطبيعية الهواء وضوء الشمس والماء والتربة والحجر والنباتات والحيوانات والوقود، تمتلك الدولة كميات معتبرة من الاحتياطي العالمي للنفط والغاز الطبيعي، والمعادن بكم هائل، وتوجد المعادن في الدولة في شكل حديد وزنك ونحاس...، بالرغم من أنها غير مستغلة على الإطلاق بشكل كافي، وذلك لأسباب متعددة، ومن الموارد الطبيعية إنتاج الحبوب ومن أهمها القمح والشعير والذرة، وكذلك تتنوع الثروة الحيوانية في الوطن وتشتمل على الإبل، والماعز، والأغنام، والخيل والخنازير، والحمير والبغال، والأبقار...الخ[1].

وفي معظم تاريخه الحديث، كان الوطن العربي محاصرًا بالصراعات الدولية، منذ أوائل القرن التاسع عشر، إذ تنافست القوى الأوروبية لاستعمار أراضي الشرق الأوسط، في محاولة للسيطرة على مواردها الطبيعية وموقعها الجغرافي الاستراتيجي، ما يقرب من قرنين من الزمان، وجدت المنطقة نفسها محاصرة في جولة أخرى من الأزمات الشديدة التي تتنافس فيها القوى العظمى والإقليمية على حد سواء على النفوذ الإقليمي.

كما أن المجموعات العنصرية أو الجنسيات أو المذاهب الدينية المختلفة، حيث يتخذ الفساد فيها شكل المحسوبية الظاهرة لمصلحة المنتمين إلى العنصر أو الجنسية او المذهب، الذي ينتمي اليه الموظف او المسئول، كما يزيد الفساد في المجتمعات التي تتصف بالترابط العائلي القوي، حيث يميل الموظفون في اداء عملهم الى معاملة اقاربهم معاملة افضل من غيرهم، ومن كل هذا يتضح أن الفساد طريق عريض للقوى الكبرى من أجل السيطرة على البلاد النامية، وبذلك تفقد هذه الأخيرة سيادتها بسبب ظاهرة الفساد[2].

**المبحث الثالث: سبل مكافحة الفساد الإداري**

جاء التشريع الجزائي أصلا للقضاء على مظاهر الفساد في الحياة العمومية المتمثلة أساسا في التلاعب بالمال العام، فنص على تجريم وقمع كل إخلال بواجب النزاهة الذي يستوجب على الموظف العمومي أن يتحلى به، وكل إخلال بواجبات الأمانة الملقاة على عاتق الموظف العمومي، وعليه وللوقاية من مظاهر الفساد يتوجب دراسة الطرق التي تؤدي إلى القضاء هذه الظاهرة، فهناك عوامل إدارية واقتصادية، وأخرى اجتماعية وقانونية، وذلك للحد من انتشار الآثار السيئة لهذه الظاهرة، سواء على المجتمع أو على سياسة الدولة أو اقتصادها.

**المطلب الأول: الطرق الإدارية والاقتصادية لمكافحة ظاهرة الفساد الإداري**

إن تشارك الدولة في ملكيتها إلى جانب القطاع الخاص، قد أفرز مساحة مشتركة للتماس بين موظفي الدولة من جهة ورجال الأعمال من جهة أخرى، وهو ما خلق في النهاية بيئة خصبة أمام ضعاف النفوس من الطائفة الأولى

[1] حمدي أبو النور السيد عويس، المرجع السابق، ص 39.

[2] حمدي أبو النور السيد عويس، نفس المرجع، ص 44.

(أي الموظفين)، للانحراف بالعمل العام واستغلاله، جريا وراء ثراء غير مشروع، وهو ما دعى إلى دراسة مجموعة من الطرق الإدارية والاقتصادية المساهمة في مكافحة ظاهرة استغلال النفوذ الوظيفي.

**الفرع الأول: الطرق الإدارية لمكافحة ظاهرة الفساد الإداري**

لا شك أن لأسلوب التعامل الإداري دورا هاما في نجاح المؤسسة الإدارية وأدائها لوظيفتها، فإما تؤدي إلى رفع مكانتها، أو يساهم في انتشار الفساد فيها. ومن هذا نتناول في هذا الفرع أهم هذه الطرق التي تساهم في مكافحة هذه الظاهرة فيما يلي:

**1- تعيين الموظف وفق معايير صحيحة:**

يعتبر الموظف جزءا لا يتجزأ من المؤسسة الإدارية، وتساهم كفاءته، بلا شك، في نجاح المؤسسة الإدارية، وبالتالي فإن تعيين هؤلاء الموظفين يجب أن يتم وفقا لمعايير موضوعية أساسها الكفاءة، والقدرة على المساهمة في نجاح المؤسسة الإدارية.

فالروح المعنوية للموظفين ومدى انتاجهم يتعلقان إلى حد كبير بمدى تكليفهم وانسجامهم مع الجماعة ذات الطابع المهني والاجتماعي، التي تشكل ما يطلق عليه المكتب الوظيفي، فإن كانت الإطارات العليا للتنظيم الإداري قليلة الحساسية، والاهتمام بالنسبة لمواضيع التفاهم والروابط السلوكية بين الزملاء، فإن المرؤوسين وبصفة خاصة العنصر النسائي منهم، يتأثرون بشكل مباشر بالمناخ العام للعمل[1].

فإذا تم التعيين بناء على معايير خاطئة، كالمحسوبية والوساطة والرشوة، فإنه يؤدي بالضرورة إلى انتشار ظاهرة الفساد الوظيفي، لأن كل من يرغب في التعيين، سيسلك هذه السبل غير القانونية وصولا إلى مبتغاه، وهو ما يعني اتساع نطاق هذه الظاهرة.

كما أن ذلك يؤثر على المتعاملين مع جهة الإدارة، فهم يتعاملون مع موظف لا يتمتع بكفاءة وغير مناسب للوظيفة التي يشغلها، مما يؤثر على انتاجية العمل داخل الجهاز الإداري، ويعطل مصالح المتعاملين معه، وقد يدفعهم ذلك إلى استخدام طرق ملتوية لتحصيل معاملاتهم، كتقديم الرشوة أو اللجوء إلى أصحاب النفوذ الوظيفي لإنجاز معاملاتهم، وبالتالي تنتشر هذه المظاهر من الفساد الإداري[2].

**2- تسهيل إجراءات العمل الإداري:**

لا يعد الروتين مرضا في حد ذاته، فهي طريقة يقل بواسطتها المجهود الفكري والعصبي عما يجب أن يتم من خطوات، لتنفيذ عمل معين في الحالات المشابهة. لكن إذا تعقدت الإجراءات وارتبطت ارتباطا زائدا، بعدد من المستويات الإدارية في الهيكل التنظيمي، فإن الروتين يصبح مرضا من أمراض التنظيم[3].

---

[1] مصطفى كمال السيد، المرجع السابق، ص 50.

[2] حمدي أبو النور السيد عويس، المرجع السابق، ص 56 .

[3] عبد الله طلبة، ظاهرة التسيب في إدارات الدول النامية، مجلة الأمن، عدد4، 1990، ص203.

وقد يؤدي هذا الروتين إلى انتشار ظاهرة استغلال النفوذ الوظيفي، فمن المعلوم أن تعقيد إجراءات العمل الإداري، ووضع عراقيل لتحصيل المعاملات الإدارية، أو تركيز أغلب المؤسسات الإدارية في العاصمة، يساعد على بطء العمل الإداري وازدياد شكاوى المتعاملين مع المؤسسة الإدارية، وقد يساهم ذلك في لجوء المتعاملين إلى سلوك طرق غير مشروعة لتحصيل معاملاتهم، كاللجوء إلى أصحاب النفوذ من أجل الوصول إلى مبتغاهم، وهو ما يعني انتشار هذه الظاهرة السيئة[1].

**3- تفعيل الرقابة في المؤسسة الإدارية:**

لا شك أن وجود الرقابة في المؤسسة الإدارية أمر هام لسير العمل داخلها، سواء كانت هذه الرقابة من جانب الرئيس الإداري، أو من جانب سلطة رقابية خارجية، وبالتالي فإن ضعف هذه الرقابة يؤدي إلى عدم اكتشاف كثير من حالات الفساد الإداري، ومن ثم عدم تقديم المسئولين عنها للمحاسبة والعقاب، ويؤدي ذلك إلى تمادي الفاسدين في فسادهم، واستغلال نفوذهم لتحقيق مكاسب شخصية.

ومما يؤدي إلى هذا الضعف في الرقابة انصراف الهيئات الرقابية، بصفتها هيئات فنية مساعدة عن ممارسة المهام الموكلة لها، ولاسيما ما تعلق منها بإجراء تقييم موضوعي لمستويات الأداء، واتخاذ هذا التقييم أداة لتشجيع المبادرة، وتنشيط الحوافز ورفع الكفاية الإنتاجية[2].

ومما يعزز هذه الرقابة، ويجعل منها رقابة فعالة، أن يضع القانون عقوبات صارمة توقع على الموظف إذا استغل نفوذه الوظيفي، حيث سيؤدي ذلك بالضرورة إلى ردع الموظف، ومنعه من الإقدام على استغلال نفوذه الوظيفي، أو ارتكابه أي صورة من صور الفساد الأخرى.

**الفرع الثاني: الطرق الاقتصادية لمكافحة ظاهرة الفساد الإداري**

تؤثر العوامل الاقتصادية بلا شك، في ظهور الكثير من مظاهر الانحراف الوظيفي، فضعف رواتب الكثير من الموظفين، مع تزايد الأسعار تزيد من معاناتهم، ما قد يؤدي إلى الفساد الوظيفي لتحصيل كسب مالي إضافي، ولو كان بطرق غير مشروعية.

ومما قد يؤدي بالموظف نحو سلوك مثل هذه السبل غير المشروعة، أن يجد تفاوتا كبيرا بين مرتبه ومرتب كبار الموظفين، خاصة في ظل ما يسمى بالصناديق الخاصة، مما يجعله يحاول سلوك طرق لزيادة دخله بأية وسيلة، ولو كانت غير مشروعة.

ولذلك من المهم جدا تحقيق الرضا الوظيفي لدى الموظفين العموميين، والذي يتحقق بعوامل مختلفة من أهمها تقرير رواتب مجزية لهم، تكافئ ما يقومون به من عمل، وتكفي متطلباتهم المعيشية، وتساعدهم على العيش بما يحفظ

---

[1] عبد الله طلبة، نفس المرجع، ص 203.

[2] حمدي أبو النور السيد عويس، المرجع السابق، ص 39.

كرامتهم، وذلك تجنبا لقيامهم بأعمال غير مشروعة، لتحقيق مكاسب مادية تساعدهم على تحمل الأعباء المعيشية[1].

الهدف الرئيسي من وراء إقرار الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في تحقيق العدالة الاجتماعية، والتأمين ضد الفقر والعجز عن العمل، وتهيئة فرص العمل اللائق للأفراد[2].

**المطلب الثاني: الطرق الاجتماعية والقانونية لمكافحة ظاهرة الفساد الإداري**

إن أخطر ما يسببه الخلل الجسيم الذي يصيب أخلاقيات وقيم العمل والمجتمع، ومما يؤدي إلى شيوع حالة ذهنية لدى الأفراد تبرر الفساد، وتجد له الذرائع ما يبرر استمراره، ويساعد في اتساع نطاق مفعوله في الحياة اليومية، إلى أن يصل إلى حد انهيار معظم الضوابط القيمية التي تحمي مسيرة الفرد والمجتمع من الفساد، وبذلك لا شك أن للجوانب الاجتماعية دورا كبيرا في مكافحة ظاهرة استغلال النفوذ الوظيفي، كما أن العوامل القانونية تساهم في ضبط الجانب الإداري، وتتمثل أهم هذه الطرق في ما يلي:

**الفرع الأول: الطرق الاجتماعية لمكافحة ظاهرة الفساد الإداري**

من أهم الطرق الاجتماعية التي تساهم في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري.

**1- العمل على نشر القيم الطيبة في المجتمع:**

يشير مفهوم القيم إلى كل صفة ذات أهمية، لاعتبارات اجتماعية أو أخلاقية أو نفسية أو جمالية، فالقيم عبارة عن تصور مجرد وعام للسلوك، يشعر أعضاء الجماعة الاجتماعية نحوه بارتباط انفعالي شديد، ويتيح لهم مستوى للحكم على الأفعال أو الأهداف الخاصة.

وقد انتشرت في العقود الأخيرة بعض القيم الاجتماعية الفاسدة بين أفراد المجتمع، كالشطارة واقتناء الفرص، مما كان له أكبر الأثر في تفشي ظاهرة الفساد الإداري. فالموظفون العموميون هم من بين أفراد هذا المجتمع، ويتأثر بعضهم بلا شك من هذه الأفكار، فيعمل على استغلال سلطته الوظيفية، لزيادة كسبه أو التقرب إلى شخص لديه مصالح معهم[3].

ومما يعمق هذه المشكلة أن يبرر هؤلاء الموظفون أفعالهم، فيدّعون أن اختلاسهم للمال العام هو استرداد لحقوقهم المغتصبة، ويعتبرون الوساطة نوعا من المساعدة والتعاون، ويفسرون الرشوة على أنها هدية، ويرون في الفساد الإداري نوعا من الذكاء الاجتماعي، وكل هذا يساهم بلا شك في انتشار ظاهرة استغلال النفوذ الوظيفي، لأنه يقلل من الرقابة الذاتية لدى الموظف، ويؤسس بالتالي لثقافة مدمرة للوظيفة العامة.

---

[1] بن دعاس سهام، المرجع السابق، ص 16.

[2] رمضاني فاطمة الزهراء، المرجع السابق، ص 151.

[3] ياسر كمال الدين، المرجع السابق، ص 28.

**2- العمل على تقوية الوازع الديني:**

لا شك أن الدين يحارب كل السلوكيات المنحرفة التي قد ينقاد إليها الإنسان، إذا غَلبته شهواته ولم يُقاوم أهواءه، وهنا يأتي دور الوازع الديني في كبح النفوس التي تميل إلى فعل المعاصي.

ولا شك أن ضعف الوازع الديني عند الناس، وبينهم الموظفين، يساهم في اقتراف مظاهر الفساد الإداري، فيستغلون نفوذهم الوظيفي لتحقيق مكاسب وأهداف غير مشروعة، دون أن يفكروا في عواقب أفعالهم في الدنيا والآخرة، باعتبار أن ذلك يعد من قبيل الأمانة التي أمر الله بأدائها، ودون أن يفكر في وقوفه أمام ربه مسئولا عن أعماله يوم القيامة[1].

**الفرع الثاني: الطرق القانونية لمكافحة ظاهرة الفساد الإداري**

من المفترض أن توضع القوانين للمساهمة في ضبط العمل الإداري، ومنع الموظفين من العبث بمقدرات المؤسسة العمومية، والمحافظة على المال العام، وتقديم الخدمات العامة للناس على أكمل وجه، وعدم استغلال الموظفين لنفوذهم الوظيفي وتحقيق مآرب شخصية، مادية أو معنوية لهم أو لذويهم والمقربين إليهم، والتزامهم عن البعد عن كل مظاهر الفساد الأخرى، ولكن للأسف تساهم بعض التشريعات في تكريس الفساد، ومن ذلك ما جاء في بعض التشريعات العربية، بأنه لا يجوز رفع الدعوى الجنائية أو اتخاذ أي إجراء من إجراءات التحقيق ضد الموظف، الذي أضر عمدا بأموال مصالح الجهة التي يعمل بها، إلا بناء على طلب من محافظ البنك المركزي، أو طلب من رئيس مجلس الوزراء[2].

وهذا معناه أنه يمكن كل من رئيس الوزراء ومحافظ البنك المركزي، أن يمنعا تحريك الدعوى الجنائية، واتخاذ أي إجراءات تحقيق في هذه الجرائم المالية، وبينما إذا اختلس موظف مبلغا بسيطا أو أخذ رشوة يسيرة، تحرك ضده الدعوة الجنائية من قبل النيابة العامة، دون توقف ذلك على إذن من أحد[3].

كما أن التشريع في بعض الدول العربية، يوقف الدعوى الجنائية في أي مرحلة من مراحلها قبل صدور حكم بات فيها، وفقا لشرط التصالح، بإتمام الوفاء بكامل حقوق البنك ووفق شرط التصالح، وهذا يعني أنه مع ارتكاب جرائم مالية، يفلت الجاني من العقاب إذا تصالح مع البنك، فتسقط عنه الدعوى العمومية ولا يحاكم، بعد أن فوت على الدولة استثمار هذا المال لمدة قد تكون طويلة[4].

**الخاتمة:**

في الحقيقة يصعب محاصرة ظاهرة الفساد الإداري، فهو ليس مؤامرة معبر عنها بإجراءات منحرفة، انما هو عقلية ومنهج يقودان إلى بناء منحرف يوفر الفرصة لانتشار العطب والخلل، فالفساد بالنتيجة هو لغة العصر متنوع الأشكال والتي تنكشف أحيانا وتختفي أحيانا أخرى، فبعد عرض بعض أوجهه كالرشوة والاختلاس، توصلنا إلى أن وجودهما أمر واقع لا يمكن التنصل

(1) بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص 17.
(2) حمدي أبو النور السيد عويس، المرجع السابق، ص 56.
(3) بن دعاس سهام، المرجع السابق، ص 42.
(4) بلال أمين زين الدين، المرجع السابق، ص17.

منه، فقد أصبحا ثقافة اجتماعية مقبولة، الرشوة عمولة والاختلاس عمل الأذكياء، فوجودهما ظاهرة معترف بها في الدول الغنية والفقيرة على حد سواء، يستطيعان الدخول إلى الإدارات العامة بسهولة كبيرة من خلال المشاريع الاقتصادية، وهذا أحد أسباب التبديد الرهيب للمال العام.

حتى أن الدول الغنية أصبحت تدافع عن ظاهرة الفساد من خلال الدفاع عن مصالحها في الدول النامية، ومن خلال سياسة حماية حلفائها وأصدقائها، وذلك يصب في مصالح الدول الغنية والفقيرة بنسب متفاوتة، وهذا ما يجعل من ظاهرة الفساد ظاهرة مقبولة في السياسة الدولية على الأقل، ولكن بعناوين أخرى على غرار حماية المصالح أو الدفاع عن الأصدقاء...

ولكن يمكن التقليل من انتشار ظاهرة الفساد في المجتمع من خلال غرس القيم الفاضلة في المجتمع، والتوعية المستمرة بخطورة الظاهرة على الدول والشعوب، فهي ظاهرة فتاكة قد تزيل الدولة وتضر بشعبها.

## قائمة المصادر والمراجع:

### الكتب:

1- بلال أمين زين الدين، ظاهرة الفساد الإداري في الدول العربية والتشريع المقارن مقارنة بالشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009.

2- بن دعاس سهام، جرائم الصفقات العمومية في التشريع الجزائري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2019.

3- حمدي أبو النور السيد عويس، استغلال النفوذ الوظيفي وسبل مكافحته من منظور إسلامي وقانوني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2015.

4- رمضاني فاطمة الزهراء، دراسة حول جديد التعديلات الدستورية في الجزائر 2016، النشر الجامعي الجديد، تلمسان، 2017.

5- عماد صلاح عبد الرزاق، الفساد والإصلاح، منشورات إتحاد كتاب العرب، دمشق، 2003.

6- عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، ج2، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2017.

7- عمر الفاروق الحسيني، شرح قانون العقوبات القسم الخاص جرائم الإعتداء على المصلحة العامة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009.

8- فادية قاسم بيضون، الفساد أبرم الجرائم الآثار وسبل المعالجة، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2013.

9- محمد زكي أبو عامر، قانون العقوبات الخاص، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 1998.

10- محمد علي سويلم، القانون الجنائي للأعمال بين الأحكام الموضوعية والجوانب الإجرائية دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2018.

11- مصطفى كمال السيد، الفساد والتنمية، مركز دراسات بحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1999.

12- منصور رحماني، القانون الجنائي للمال والأعمال، ج2، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2019.

13- ياسر كمال الدين، جرائم الرشوة واستغلال النفوذ، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2008.

### المجلات:

1- عبد الله طلبة، ظاهرة التسيب في إدارات الدول النامية، مجلة الأمن، عدد4، 1990.